قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
46/294	5742/ل/د1/2025م لعام 1446هـ	1446/10/23هـ، الموافق 2025/04/21م
نوع الدعوى	التصنيف	سبب النهائية
مدنية	حجز محفظة	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعي تقدم إلى اللجنة بصحيفة دعوى ضد الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصه: "تفاصيل الوقائع مرتبة حسب الترتيب الزمني مع ذكر تاريخ كل واقعة مؤثرة: أفيد فضيلتكم بأنه في بتاريخ (--)، تم التحفظ على أموالي في محفظة الشركة المدعى عليها، وتجميد الأموال بها بدون علمي بعد اقتراضي لمبلغ من أخي لمدة اسبوع لأتمكن بموجبه من شراء عدد في الأسهم الخسرانة بمحفظة التداول وتقليل الخسائر قبل بيعها نظراً لوجود التزام مالي يتوجب علي دفعه قبل تاريخ (--) وتخلفي الدفع للأقساط سوف يتوجب علي سداد كامل مبلغ التمويل لصالح الشركة (أ) بعد تقديمهم سند الأمر للمحكمة ومطالبتي بقيمة (20,488) ريال. وعليه قمت بالتواصل مع الدعم الفني للبنك (أ) وأفادني بأن سبب التجميد للأموال بالمحفظة هو انتهاء صلاحية الهوية ولإعادة تنشيط الحساب يتوجب الدخول على موقع الشركة المدعى عليها، وطلب تحديث بيانات الهوية. وقمت بإفادته بالتالي: 1- الهوية مجددة من عدة أيام. 2 - حسابي الجاري في البنك (أ) يعمل وتم تحديث بيانات الهوية آلياً من قبل البنك بعد التجديد.
3- عدم أحقية البنك في تجميد حساب العميل إلا بعد إشعاره طبقًا لمتطلبات قواعد فتح الحسابات البنكية. وحسب إفادة موظف الدعم قمت بالدخول على موقع الشركة المدعى عليها لتحديث بيانات الهوية ونظراً لوجود عطل تقني بالموقع كانت تظهر لي الرسالة التالية (لم يتم تحديث الهوية بنجاح، الرجاء المحاولة مرة أخرى لاحقاً). ونظراً لاستمرار العطل التقني عند كل محاولة قمت باتخاذ الخطوات الموضحة أدناه: الشكوى الأولى لبنك (أ):

الإجراء	التواصل مع الدعم الفني بالهاتف المجاني
الإفادة	تم إفادتي بأن الإجراء يستغرق بوم عمل لحل المشكلة
تاريخ الرد على الشكوى	لم يتم الرد

الشكوى الثانية لبنك (أ)

الإجراء	التواصل مع الدعم الفني بمنصة تويتر
رقم الشكوى	--
تاريخ الشكوى	--
الإفادة	تم إفادتي بأن الإجراء يستغرق يوم عمل لحل المشكلة
تاريخ الرد على الشكوى	--

الرد	لم يتم الحل وإفادتي بأنه يتوجب تقديم الطلب على البريد الإلكتروني
مرفقات الطلب	صورة الملاحظة المشكلة التقنية، الإقامة

الشكوى الثالثة لبنك (أ):

الإجراء	تقديم شكوى عن طريق البريد الإلكتروني
رقم الشكوى	--
تاريخ الشكوى	--
الإفادة	تم إفادتي بأن الإجراء يستغرق يوم عمل لحل المشكلة
تاريخ الرد على الشكوى	لا يوجد
الرد	لم يتم الرد على الشكوى
مرفقات الطلب	صورة الملاحظة المشكلة التقنية، الإقامة، التواصل السابق، الشكوى

ونظراً لعدم حل المشكلة بالرغم من متابعتي اليومية وإفادتهم بأنه سوف يحصل لي ضرر في حال عدم الوفاء بسداد أقساط متأخرة والخاصة بمبلغ تمويلي لصالح الشركة (أ) بمبلغ (3588) ريال وآخر مهلة لسداد الأقساط بتاريخ (--) وفي حال عدم الالتزام بالسداد سوف يتم تقديم سند الأمر للمحكمة ومطالبتي بكامل مبلغ التمويل بقيمة (20,488) ألف ريال، وعليه قمت بتقديم شكوى لهيئة سوق المال وموضح تفاصيلها أدناه:

رقم الشكوى	--
تاريخ الشكوى	--
الإجراء	تم إرسال الشكوى من قبل هيئة سوق المال لبنك (أ)
تاريخ الرد على الشكوى	--
الرد من البنك	تواصل البنك (أ) بالاتصال معي وإفادتي بأنه سوف يتم إعادة تنشيط المحفظة خلال الساعات القادمة
حالة الشكوى	أغلقت ولم أقم بالانتباه إلى أن مدة الاعتراض خمسة أيام
حالة الشكوى	تم إعادة تنشيط المحفظة ولم يتم الرد عن سبب تجميد الحساب وتحميلي خطأ التجميد لانتهاء الهوية

وعليه قمت بإعادة تقديم الشكوى لهيئة سوق المال لعدم توضيح مزود الخدمة عن أسباب تجميد حسابي لمدة 14 يوم وتعطل مصالحي وعدم تنمية الأموال ووقوع خسائر جراء تجميد الحساب لمدة 14 يوم وبيانها:

رقم الشكوى	--
تاريخ الشكوى	--
الإجراء	تم إرسال الشكوى من قبل هيئة سوق المال لبنك (أ)
تاريخ الرد على الشكوى	--
الرد من البنك	سوف يتم إعادة تنشيط المحفظة خلال الساعات القادمة

الإجراء	عدم قبول الحل وتصعيدها للهيئة لعدم تبرير الموظف سبب تجميد الأموال بالمحفظة
حالة الشكوى	أفاد البنك بالتواصل معي بمكالمة مسجلة وبأنه قدم لي عرض بخصومات وبأنني وافقت عليه وهذا غير صحيح لم يتواصل معي البنك (أ) نهائيا ولم يقدم لي عرض او خلافة وتم تحويلها إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية

الأضرار: التفاصيل حسب البيان أدناه: 1- خسائر جسيمة لعدم استفادتي من أموالي المجمدة بالمحفظة بقيمة (24822.41) ريال وحرماني من أرباح بقيمة (5813.60) ريال في حال شراء سهم الشركة (أ) بتاريخ (--) بكامل سيولة المحفظة وموضحة التفاصيل حسب البيان أدناه: عدد الأسهم: (172) سهم. سعر الشراء: (144) ريال. تاريخ الشراء (--). سعر البيع: (177.80) ريال. تاريخ البيع (--). أرباح وخسائر: (5813.60) ريال. سعر الشراء: (144) ريال. 2- عدم تعويضي الخسارة الموجودة بالمحفظة وبيع أسهم بخسارة (1600) ريال لعدم إمكانية التعويض بشراء كمية أخرى بنفس الشركة وتقليص الخسارة عند ارتفاعها لتجميد كامل المبلغ بالمحفظة ومنعي من استخدامه.3- لعدم سداد المبلغ لصالح الشركة (أ) قبل تاريخ (--) تم تقديم سند الأمر لمحكمة التنفيذ وإلزامي بسداد كامل قيمة سند الأمر وتم تجميد الأسهم والأموال مرة أخرة بتاريخ (--) من المحكمة وبيع أسهمي بخسارة من قبل هيئة السوق وتحويل مبلغها إلى طالب محكمة التنفيذ. 4- منعي من السفر مع عائلتي وإيقاف خدماتي والحجز على أموالي. المستندات: 1- مراسلات الدعم الفني بمنصة تويتر. 2-مراسلات الدعم الفني بالبريد الإلكتروني. 3- شكاوى هيئة سوق المال. 4- تنبيهات الشركة (أ) بآخر موعد سداد الأقساط قبل تاريخ (--).5- المبالغ المخصومة من محافظ التداول وتحويلها للمحكمة لسداد كامل سند الأمر. 6- أوراق محكمة التنفيذ والقرارات. الطلبات: تعويضي عن إغلاق وتجميد الأموال بالمحفظة مما تسبب لي في خسائر فادحة وبيع أسهم بخسارة وتحويل مبلغها للمحكمة. تعويضي عن عدم مرافقة عائلتي في الإجازة السنوية. تعويضي عن إيقاف خدماتي وتعطل مصالحي. تعويضي عن رد مزود الخدمة للشكوى بهيئة سوق المال بأنهم قاموا بالتواصل معي وتقديم عرض وبأنني قمت برفضه وحسب إفادته بأنه المكالمة مسجلة وأنا لم يتم التواصل معي لتقديم عرض نهائياً ولم أقم بإفادتهم بأني راضي عن الحل وإغلاق الشكوى. تعويضي عن أضرار حرماني من راتبي لتجميد حسابي البنكي والحجز على الراتب وخصم مبالغ منه للمحكمة. تعويض معنوي لتعطل مصالحي وحرماني من الإنفاق على أسرتي بالإجازة وتسببت لي بمشاكل عائلية. مبلغ التعويض إن وجد: 1- تعويض الأسهم التي بيعت بخسارة من قبلي ومن قبل محكمة التنفيذ بقيمة (3,000) (ثلاثة الاف ريال). 2- تعويض عدم استفادة من تنمية الأموال وشراء سهم الشركة (ب) وأرباحي التي كانت في حال شراءه (5,814) (خمسة الاف وثمانمائة وأربعة عشر ريال). 3- تعويضي عن عدم مرافقة عائلتي لوقف خدماتي والغاء حجوزاتي بقيمة (10,000) (عشرة الاف ريال). 4- تعويضي عن رد مزود الخدمة للشكوى بهيئة سوق المال بأنهم قاموا بالتواصل معي وتقديم عرض وبأنني قمت برفضه وحسب إفادته بأنه المكالمة مسجلة وأنا لم يتم التواصل معي لتقديم عرض نهائياً ولم أقم بإفادتهم بأني راضي عن الحل وإغلاق الشكوى بقيمة (15,000) (خمسة عشر ألف ريال). 5- تعويضي عن إيقاف خدماتي ومنعي السفر وتعطل مصالحي وإيقاف راتبي وتحويل جزء منه للمحكمة بقيمة (10,000) (عشرة الاف ريال). 6- تعويض عن النفسية التي تسبب بها هذا الاهمال بحقي ومشاكلي العائلية وتحملي رسوم قضائية بقيمة (5,000) (خمسة الاف ريال). وإجمالي قيمة التعويض المطلوبة بمبلغ (48,814) ثمانية وأربعون ألف وثمانمائة

وأربعة عشر ريال. الشراء (--). سعر البيع: (177.80) ريال تعويضي عن إيقاف خدماتي وتعطل مصالحي. 3- تم تقديم سند الأمر لمحكمة التنفيذ وإلزامي بالسداد كاملاً" (وأرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ (--) تم تزويد الشركة المدعى عليها بنسخة من صحيفة الدعوى ومرافقاتها، مع طلب جوابها عنها.

وفي تاريخ (--) وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصه: "إشارة إلى الموضوع أعلاه وحيث يهدف المدعي من إقامة دعواه إلى إلزام موكلتي بتعويضه عن عدم تمكنه من تنفيذ أوامره، ولطلب سعادتكم بالرد عليها، عليه فإني أوجز الجواب بالآتي: من تاريخ (--) وحتى تاريخ (--) لم يثبت لموكلتي عبر أي من القنوات المتاحة للمدعي رغبته أو تلقيها أوامر شراء أو بيع للأسهم منه، مما ينفي معه قيام مسؤولية موكلتي التقصيرية المدعى بها. وذلك استنادًا على ما استقرت عليه اللجنة الموقرة، في مبدئها الذي ينص على الآتي: 'أعطال النظام الآلي، وعلى فرض ثبوتها، لا تكفي لقيام المسئولية إذ يشترط للتعويض في مثل تلك الحالات ثبوت صدور الأوامر من المدعي، وعدم تنفيذها بسبب أعطال النظام الآلي'، وبناءً على ما سبق، ولكون الدفوع التي أبدتها موكلتي تعد جوهرية على ما جاء في صحيفة دعوى المدعي، فإننا نطلب من مقام اللجنة الموقرة رفض طلبات المدعي".

وفي تاريخ (--) تم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابه عنها.

وفي تاريخ (--) وردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، جاء فيها ما نصّه: "بالإشارة إلى مذكرة وكيل الشركة المدعى عليها والذي يفيد فها عدم ثبوت ما يثبت لموكلته رغبتي بإجراء أي عمليات شراء أو بيع بالمحفظة بالفترة من (-- إلى --) فإنني أتقدم لفضيلتكم بهذه المذكرة الجوابية مدعمة بالأدلة والحقائق وفق ما يلي: 1- جميع الشكاوى المقدمة من قبلي في (منصة تويتر ـ البريد الإلكتروني ـ الهاتف المجاني) كانت تفيد عدم مقدرتي على تنفيذ أمر شراء أو تحويل مبلغ من المحفظة إلى حسابي الجاري ولم أتطرق لموضوع عدم قدرتي على بيع الأسهم. 2- نظراً لاستمرار الخسارة بالمحفظة قمت بتاريخ (--) بيع جميع الأسهم الموجودة بالمحفظة لعدم إمكانية تزويد شراء أسهم في السهم الخسران وتقليل الخسارة وهو عكس ما جاء في رد وكيل الشركة المدعى عليها الذي يفيد بعدم وجود ما يثبت لموكلته قيامي بطلب تنفيذ شراء او بيع أسهم بالفترة من (--) إلى (--). 3- خلال هذه الفترة بذلت وقمت بقصارى جهدي والتواصل مع البنك لحل المشكلة التقنية وقبول تحويل المال لوجود مديونية لشركة (أ) تتطلب للدفع قبل تاريخ (--) بمبلغ (3885) ريال وفي حال تخلفي عن الدفع سوف يتم تقديم سند الأمر لمحكمة التنفيذ ومطالبتي بكامل قيمة التمويل وليس فقط الأقساط ونظراً لاستمرار المشكلة التقنية قمت بتقديم شكوى إلى هيئة سوق المال وموضح بها بأن استمرار المشكلة التقنية وعدم قبول تحويل المال من المحفظة إلى الحساب الجاري سوف أتضرر بضرر بالغ جداً وللأسف تضررت جراء تقديم سند الأمر لمحكمة التنفيذ وسداد كامل مبلغ التمويل بالإضافة إلى (وقف خدمات ـ منع سفر ـ بيع أسهم بخسارة ـ التحفظ على راتبي وخصم مبلغ منه للقضية). 4- من خلال الإجراءات الموضحة أعلاه يتبين حسن النية وبأنني قمت بكل ما في وسعي لتنفيذ الأوامر الاستثمارية في الوقت المناسب لكن التقصير وقع من جانب الشركة المدعى عليها والتي لم تقم بإصلاح الخلل التقني إلا بعد تصعيد الشكوى إلى الجهة الرقابية. علماً بأن إثبات حسن النية يعتبر من المبادئ المستقرة فقيهاً وقانونياً لا سيما بأنني بادرت إلى اتخاذ الإجراءات النظامية لحماية حقوقي وهو ما يظهر من خلال المحادثات المتبادلة. إن إهمال الشركة المدعى عليها في عدم إصلاح العطل التقني في النظام خلال (15 يوم) لا سيما وأن هويتي لم تنتهي وحسابي الجاري يعمل بدون مشكلة وعدم إتاحتهم لوسيلة بديلة للمستثمر لتنفيذ

الأوامر يعتبر تقصير بأداء واجباته واهمال في أداء التزاماته التعاقدية وكان من الممكن حل المشكلة بشكل أسرع. عليه أطلب من اللجنة الموقرة إنصافي وإلزام الشركة بالتعويض عن الأضرار".

وفي تاريخ (--) خاطبت الدائرة الشركة المدعى عليها بطلب تزويدها بكشف حركة محفظة المدعي لدى الشركة المدعى عليها خلال الفترة من تاريخ (--) حتى تاريخ (--) على الأسهم كافة، وبكشف للحساب الاستثماري للمدعي لدى الشركة المدعى عليها خلال الفترة من تاريخ (--) حتى تاريخ (--) وتزويدها بجميع الإشعارات والمراسلات مع المدعي بشأن تحديث البيانات الخاصة به لدى الشركة المدعى عليها، وبمستند الاتفاقية المبرمة مع المدعي بشأن فتح حسابه الاستثماري لدى الشركة المدعى عليها.

وفي تاريخ (--) وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "إشارة إلى الموضوع أعلاه، وحيث إن طلبات واستفسارات اللجنة الموقرة من موكلتي تتطلَّب وقتًا إضافيًا لتوفيرها والإجابة عنها، إضافةً لحاجتنا إلى التواصل مع الإدارات المعنية والاستفسار منها، عليه فإننا نلتمس من سعادتكم مهلة إضافية خمسة أيام عمل للرد عليها".

وفي تاريخ (--) تم التعقيب على الشركة المدعى عليها بطلب تزويد الدائرة بالمطلوب بموجب الخطاب الوارد لها في تاريخ (--).

وفي تاريخ (--) وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "إشارةً إلى الموضوع أعلاه، وحيث طلبت اللجنة الموقرة من موكلتي في تاريخ (--) تزويدها بمجموعة طلبات، وعليه، قامت موكلتي بتوفيرها وذلك حسب الآتي: أولًا: كشف حركة محفظة المدعي لدى الشركة المدعى عليها خلال الفترة من تاريخ (--)، وحتى تاريخ (--) على كافة الأسهم. (مرفق1). ثانيًا: كشف للحساب الاستثماري للمدعي لدى الشركة المدعى عليها خلال الفترة من تاريخ (--)، وحتى تاريخ (--). (مرفق1). ثالثًا: تزويد اللجنة بكافة الإشعارات والمراسلات مع المدعي بشأن تحديث البيانات الخاصة بالمدعي لدى الشركة المدعى عليها. (مرفق2). رابعًا: تزويد اللجنة بمستند الاتفاقية المبرمة مع المدعي بشأن فتح الاستثماري للمدعي لدى الشركة المدعى عليها. (مرفق3)" (مرافقاً لها المطلوب).

وفي تاريخ (--) تم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة ومرافقاتها، مع طلب جوابه عنها.

وفي تاريخ (--) وردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، جاء فيها ما نصّه: "أولاً: بالكشف المرسل من قبل الشركة المدعى عليها والمتضمن كشف حركة المحفظة من تاريخ (--) إلى تاريخ (--) يوضح لفضيلتكم عدم قيامي طلب شراء أسهم أو تحويل المال من المحفظة للحساب الجاري بالتواريخ التي قمت بتقديمها بالدعوى، من تاريخ (--) إلى تاريخ (--)، ويوضح به فقط قيامي بإجراء عمليات بيع للأسهم بخسارة لعدم قبول طلب تزويد وشراء كمية بالسهم الخسران وتقليل الخسارة به. ثانياً: بالإشارة إلى إفادة الشركة المدعى عليها بقيامهم بإرسال إشعار لي بتاريخ (--)، أفيدكم بأنني قمت بتجديد الهوية وتحديثها بالبنك (أ) بعدم الإشعار وللأسف لم يتم قبول تحديثها بموقع الشركة المدعى عليها لوجود عطل تقني وما يثبت صحة معلوماتي مرفق لفضيلتكم المحادثات والمراسلات البريدية مع الشركة المدعى عليها، مرفق بها الهوية وبياناتها وصورة من العطل بموقع البنك (أ) كل تلك الفترة (مرفق الصورة). ثالثاً: بالإشارة إلى المستند المرفق من قبل الشركة المدعى عليها وإفادتهم بمراجعتي للبنك وتوقيعي على اتفاقية تحديث بياناتي للحساب الاستثماري أفيد فضيلتكم بعدم قيامي بتعبئة تلك الاتفاقية أو توقيعي عليها وإنما تم فتح حساب استثماري آلياً وأيضاً تحديثي لبيانات العميل آلياً من خلال الموقع الإلكتروني" (وأرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ (--) خاطبت الدائرة الشركة المدعى عليها بطلب إفادتها عن تاريخ وتوقيت بدء تجميد محفظة المدعي رقم (--) لدى الشركة المدعى عليها، والإفادة عن تاريخ ووقت رفع التجميد عن محفظة المدعي رقم (--) لدى الشركة المدعى عليها.

وفي تاريخ (--) تم التعقيب على الشركة المدعى عليها بطلب إفادتها عن المطلوب بموجب الخطاب الوارد لها في تاريخ (--).

وفي ذات التاريخ (--) وردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل الشركة المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "إشارةً إلى الموضوع أعلاه، وحيث طلبت اللجنة الموقرة من موكلتي في تاريخ (--) تزويدها بمجموعة طلبات، وعليه، قامت موكلتي بتوفيرها وذلك حسب الآتي: أولًا: الإفادة بشأن تاريخ وتوقيت بدء تجميد محفظة المدعي رقم (--) لدى الشركة المدعى عليها. نجيب سعادتكم بأنه تم تجميد محفظة المدعي بتاريخ (--). ثانيًا: الإفادة بشأن تاريخ ووقت رفع التجميد عن محفظة المدعي رقم (--) لدى الشركة المدعى عليها. نجيب سعادتكم بأنه تم رفع التجميد بتاريخ (--)" (وأرفق ما يستشهد به).

وفي تاريخ (--) تم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة ومرافقاتها، مع طلب جوابه عنها.

وفي تاريخ (--) وردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعي، جاء فيها ما نصّه: "أفيد فضيلتكم بأن المحفظة تم تجميد الأموال بها من قبل الشركة المدعى عليها بتاريخ (--) بدون سابق إنذار من تاريخ (--) وتم إعادة تنشيط الحساب بنهاية جلسة التداول تاريخ (--) وحاولت التواصل مع البنك عن طريق التطبيق وعن طريق البريد الإلكتروني وعن طريق منصة اكس والهاتف وللأسف لم يتم التجاوب لوجود عطل فني بسببه لا يقبل تنشيط وتحديث الهوية التي من المفترض أن يتم تحديثها آليا من قبل البنك عند تجديدها ونظراً لوجود ضرر سوف يصيبني بتاريخ (--) وهو عدم الوفاء بسداد أقساط للتمويل مما استدعي مني القيام باتخاذ الخطوات التالية: 1- تقدم شكوى لهيئة سوق المال برقم (--) وتاريخ: (--) وتم إعادة تنشيط المحفظة بنهاية جلسة التداول بيوم (--) وأغلقت الشكوى. 2- تقديم شكوى أخرى لهيئة سوق المال برقم (--) وتم إحالته الدعوى من قبل هيئة السوق المالية إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية".

ولاستكمال جوانب الدعوى، سبق للدائرة في تاريخ (--) أن خاطبت شركة السوق المالية "تداول" بطلب تزويدها بسجل النشاط على سهم الشركة "(ب)" بتاريخ (--)، وبتاريخ (--)، وبتاريخ (--)، فورد جواب "تداول" بتاريخ (--) بما هو مطلوب.

وفي ضوء ما سبق، وبناءً على المادة (الخامسة والستين) من نظام المرافعات الشرعية التي نصت على أن تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابةً، قررت الدائرة الاكتفاء بما تم تقديمه، وحجز الدعوى للدراسة والمداولة؛ تمهيداً لإصدار قرار فيها.

الأسباب

حيث إن موضوع الدعوى هو نزاع بين مستثمر ومؤسسة سوق مالية بشأن تجميد محفظته الاستثمارية، فإن هذه الدعوى تُعَدُّ من الدعاوى التي تدخل في اختصاص اللجنة بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) والتاريخ 1424/06/02هـ وتعديلاته.

ومن حيث الموضوع، فإنه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى وإجابات الطرفين بعد إمهالهما ما يكفي لإبداء وتقديم ما لديهما، تبين لها أن دعوى المدعي تتمثل في قيام الشركة المدعى عليها بتجميد حسابه ومحفظة الاستثمارية لديها من تاريخ (--) حتى (--) بسبب عدم تحديث المدعي لبيانات الهوية المرتبطة بالحساب الاستثماري، وأن تحديث البيانات يتم من خلال موقع الشركة

المدعى عليها إلّا أن المدعي لم يتمكن من تحديث بيانات هويته لوجود عطل فني في منصة الشركة المدعى عليها مما تعذر معه تحديث البيانات المطلوبة، وأنه قام بالتواصل مع الشركة المدعى عليها عدداً من المرات لمعالجة المشكلة دون جدوى، وأنه لم يتم تنشيط حسابه إلا بعد إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية، ويطلب التعويض عن الأضرار المترتبة عليه نتيجة تجميد المحفظة والمتمثلة في عدم استفادته من المبلغ الموجود في المحفظة وقدره (24,822.41) ﷼ وحرمانه من الأرباح بمبلغ قدره (5,813.60) ﷼ وذلك في حال شرائه لسهم الشركة (ب) في تاريخ (--) بكامل سيولة المحفظة، بالإضافة إلى قيامه ببيع الأسهم في المحفظة بخسارة قدرها (1,600) ﷼ لعدم تمكنه من الشراء في نفس الشركة لتقليص الخسارة، وترتب عليه أيضاً ضرر نتيجة عدم قيامه بسداد قسط شهري مترتب عليه لصالح الشركة (أ) مما أدى إلى قيام الأخيرة برفع سند الأمر لمحكمة التنفيذ وإلزامه بسداد مبلغ التمويل كاملاً، وعليه تم تجميد محفظته مرة أخرى في تاريخ (--) بأمر من محكمة التنفيذ وبيع أسهمه بخسارة لسداد المبلغ، بالإضافة إلى منعه من السفر وإيقاف خدماته، ودفعت الشركة المدعى عليها بأن المدعي لم يُدخِل أي أوامر شراء أو بيع خلال الفترة من تاريخ (--) حتى تاريخ (--) في أي من القنوات المتاحة، مما تنتفي معه مسؤوليتها التقصيرية وفقاً لمبادئ اللجنة، وتطلب رفض طلبات المدعي، وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وباطلاع الدائرة على ملف الدعوى وما قُدم فيه من مستندات، وعلى إفادة شركة السوق المالية "تداول" الواردة للدائرة بتاريخ (--)، تبين لها قيام الشركة المدعى عليها في تاريخ (--) بإشعار المدعي بطلب تحديث بيانات الهوية المرتبطة بحسابه الاستثماري لديها، ونتيجةً لوجود عطل فني في الموقع الإلكتروني للشركة المدعى عليها أدى إلى عدم قبول طلب المدعي لتحديث بياناته، قامت الشركة المدعى عليها بتجميد المحفظة الاستثمارية رقم (--) العائدة للمدعي من تاريخ (--) حتى تاريخ (--)؛ لعدم تحديث بيانات الهوية. وحيث أقرت الشركة المدعى عليها بذلك، وحيث تنصّ الفقرة (ب) من المادة (الخامسة) من لائحة مؤسسات السوق المالية على أنه: "يجب على مؤسسة السوق المالية الالتزام بالمبادئ الآتية: "... 2) المهارة والعناية والحرص، وذلك بممارسة أعماله بمهارية وعناية وحرص. ... 5) السلوك الملائم في السوق، وذلك بالالتزام بمعايير سلوك ملائمة في السوق. ... 9) مراعاة مصالح العملاء، وذلك بمعاملتهم بإنصاف وعدل، ومراعاة مصالحهم"، وحيث إن الشركة المدعى عليها تُعدّ مؤسسة سوق مالية مرخصاً لها في ممارسة أعمال الأوراق المالية، مما يوجب عليها بذل حرص وعناية الشخص المحترف، ومراعاة مصالح العملاء، والالتزام بمعايير سلوك ملائمة في السوق، أثناء ممارستها لنشاطاتها، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى ثبوت خطأ الشركة المدعى عليها بقيامها بتجميد المحفظة الاستثمارية للشركة المدعي لديها.

وحيث إن الشركة المدعى عليها قصّرت في مراعاة مصالح المدعي وذلك بتجميد محفظته الاستثمارية من تاريخ (--) حتى تاريخ (--)، مما نتج عنه حرمان المدعي من التصرف في الرصيد النقدي المتوافر في محفظته الاستثمارية.

وحيث يحق للدائرة بموجب النظام إصدار قرار بالتعويض، ولا يتأتى لها مباشرة هذا الاختصاص ما لم تكن لها سلطة تقدير التعويض الجابر للضرر، وذلك بحسب كل حالة وما يكتنفها من ظروف وملابسات، وعليه قدّرت الدائرة احتساب التعويض عن حرمان المدعي من استثمار الرصيد النقدي في محفظته بالنظر إلى نسبة التغير في متوسط أداء المؤشر بداية فترة عدم التمكن من التصرف ومتوسط المؤشر خلال كامل الفترة، وضرب هذه النسبة في المبلغ وحاصله هو مبلغ التعويض، وذلك على النحو الآتي:

البيان	المبلغ

المبلغ النقدي	24,822.41
متوسط أداء مؤشر السوق خلال الفترة من (--) حتى تاريخ (--)	12,296.48
متوسط أداء مؤشر السوق في اليوم التالي لعدم التمكن من التصرف (--)	12,383.10
الفرق	-86.62
نسبة التغير	-0.70%
التعويض	0.00

وحيث إن المسؤولية -وفقاً للقواعد العامة- لا تقوم إلا بتوافر أركانها الثلاثة؛ من خطأ، وضرر، وعلاقة سببية تربط بينهما، ومتى توافرت هذه الأركان قامت المسؤولية، ورُتبت آثارها المتمثلة في تعويض المتضرر.

وحيث لم يتبين للدائرة وقوع أضرار على المدعي نتيجةً لخطأ الشركة المدعى عليها، ولم يقدم المدعي ما يُثبِت تضرره نتيجة الخطأ الثابت بحق الشركة المدعى عليها بما يتجاوز ما توصلت إليه الدائرة، الأمر الذي تنتهي معه إلى رفض طلباته في مواجهتها.

أما طلب المدعي تعويضه عن الأضرار المترتبة عليه والمتمثلة في بيع أسهمه بخسارة وإيقاف خدماته ومنعه من السفر وتعطل مصالحه نتيجةً صدور أمر تنفيذ ضده، بالإضافة إلى الأضرار النفسية التي لحقت به، فيجاب عن ذلك بأن المدعي لم يقدم ما يثبت وقوع هذه الأضرار التي يدعيها ومدى علاقتها السببية بخطأ الشركة المدعى عليها، الأمر الذي تلتفت معه الدائرة عن هذا الطلب.

وأما ما أثاره المدعي من أن منعه من شراء الأسهم لتقليل الخسارة في محفظته أدى إلى تخلفه عن دفع الأقساط لصالح الشركة (أ) مما تسبب في قيام الشركة بتقديم السند لأمر لمحكمة التنفيذ ومطالبته بكامل مبلغ التمويل، فيجاب عن ذلك بأنه لم يتبين للدائرة وجود علاقة سببية مباشرة بين الأضرار التي يدعيها المدعي وخطأ الشركة المدعى عليها، فضلاً على أن المدعي لم يقدم ما من شأنه إثبات رغبته في شراء أسهم محددة من خلال محفظته الاستثمارية محل الدعوى، الأمر الذي تلتفت معه الدائرة عن هذا الطلب.

ولما تقدمَ مِن أسبابٍ، وبعدَ المداولةِ نظاماً، قَرَرت الدائرة الآتي:

رفض طلبات المدعي.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم